



وزارة التعليم
Ministry of Education



دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية

وكالة الوزارة للموارد البشرية

الإدارة العامة لشؤون المعلمين

الإصدار الثالث

١٤٤٦هـ / ٢٠٢٤م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جدول المحتويات

رقم الصفحة	المحتوى	م
٤	المقدمة	١
الباب الأول		٢
٦	أولاً: الأهداف	٣
٦	ثانياً: المصطلحات	٤
١٠	ثالثاً: نطاق تطبيق الدليل	٥
١٠	رابعاً: ضوابط عامة	٦
١٣	خامساً: ضوابط خاصة بمدير المدرسة	٧
١٤	سادساً: ضوابط خاصة بشؤون المعلمين بإدارة التعليم والمكتب	٨
١٦	سابعاً: ضوابط خاصة بالتكليف للتعلم عن بعد	٩
الباب الثاني (التكليف)		١٠
١٨	أولاً: إجراءات مدير المدرسة (التكليف داخل المدرسة)	١١
١٩	ثانياً: إجراءات شؤون المعلمين في مكتب التعليم أو قسم / إدارة شؤون المعلمين في إدارة التعليم	١٢
٢٠	ثالثاً: إجراءات إدارة التعليم	١٣
٢١	رابعاً: إجراءات التكليف عن بعد	١٤
٢٢	خامساً: مصفوفة التخصصات	١٥
الباب الثالث (التنفيذ)		١٦
٤٤	أولاً: لجنة معالجة عدم تنفيذ التكليف	١٧
٤٦	ثانياً: إجراءات لجنة معالجة عدم تنفيذ التكليف	١٨



تعد العملية التعليمية (التدريس) مهنة حيوية تلعب دوراً مهماً في بناء المجتمع وهي تعتمد على شاغلي الوظائف التعليمية (المعلمين) الذين هم الأساس الذي تقوم عليه، يعتبر دليل الاستثمار أحد العوامل الأساسية لتحسين جودة التعليم ونجاحه حيث يعنى الدليل إلى توحيد الإجراءات والممارسات لسد الاحتياج التعليمي مع تحقيق الشفافية والاستقرار للمعلمين.

أملين أن يكون هذا الدليل مرجعاً مهماً لإدارات التعليم ومكاتبها لاستثمار المعلمين لتحقيق تعليم متميز وتطوير مجتمع تعليمي قوي ومستدام.

دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية

الباب الأول

الأهداف-المصطلحات-الضوابط



أولاً: الأهداف

يهدف الدليل إلى تحقيق الاستثمار الأمثل للكوادر التعليمية من شاغلي الوظائف التعليمية من خلال:

١. توحيد إجراءات إدارات التعليم في سدّ الاحتياج التعليمي من شاغلي الوظائف التعليمية.
٢. تحقيق الشفافية بين شاغلي الوظائف التعليمية في تطبيق آلية التكليف لسد الاحتياج.
٣. تحقيق الاستقرار الأمثل للميدان التعليمي من خلال سد الاحتياج لضمان استمرار العملية التعليمية.

ثانياً: المصطلحات

المصطلح	التعريف
الوظائف التعليمية	الوظائف الثابتة التي تُعتمد في الميزانية أو تلك التي يتم التكليف عليها بحسب الأسماء الواردة في لائحة الوظائف التعليمية.
إدارة التعليم	وحدة إدارية إشرافية ترتب تنظيمياً بإدارة التعليم العامة وتعنى بإدارة ودعم العمليات والمؤسسات التعليمية بجميع مكوناتها ضمن النطاق الجغرافي المخصص لها.
مكتب التعليم	وحدة إدارية تهتم بمتابعة العمل المدرسي وتطويره وتقويمه بغرض زيادة كفاءته ورفع فاعليته وهو يتبع لإدارة التعليم ضمن نطاق جغرافي محدد.
القطاع	نطاق جغرافي داخل إدارة التعليم موزع إلى شرائح نقل والتي تحتوي على مدارس.

المصطلح	التعريف
الشريحة	نطاق جغرافي دون مسافة الندب داخل قطاع النقل بإدارة التعليم والتي تحتوي على مدارس متقاربة.
المدرسة	مؤسسة تعليمية يتم داخلها تنفيذ عمليات التعليم والتعلم والبرامج التعليمية لجميع مراحل التعليم العام (ابتدائي-متوسط-ثانوي)، وتحفيظ القرآن الكريم، ورياض الأطفال.
المدرسة الغير مكتملة الفصول	هي المدرسة التي لم يكتمل بها جميع الفصول الدراسية وفق الخطط المعتمدة من جهة الاختصاص.
مدارس الإسناد	مدارس البنات التي يسند فيها تعليم البنين من الصف الأول والثاني والثالث الابتدائي إلى معلمات في مدارس الطفولة المبكرة.
الطفولة المبكرة	المدارس التي توفر الخدمات التعليمية للأطفال من سن ٣ سنوات وحتى الصف الثالث الابتدائي (بنين-بنات)، ورياض أطفال (بنين-بنات) .
التشكيلات المدرسية	تنظيم يضعن تزويد المدارس بالعدد اللازم من الكوادر البشرية وفق شروط وضوابط ومعيارية تتناسب مع المهام المناطة بهم.
التشكيلات الإشرافية	تنظيم يضعن حوكمة شغل المقاعد الإشرافية في ديوان الوزارة وإدارات ومكاتب التعليم بشاغلي الوظائف التعليمية؛ للقيام بأعمال إشرافية فنية إدارية تحتاج إلى خبرات تعليمية، وفق معيارية وشروط وضوابط تتناسب مع المهام المناطة بهذه المقاعد.
رتبة مساعد معلم	من يشغل هذه الرتبة ويمارس مهام مساندة لمهمة التعليم
رتبة المعلم	من يزاول مهنة التعليم عند نفاذ اللائحة وهو يحمل مؤهلاً دون الجامعي وتم تسكينه على هذه الرتبة.

رتبة معلم ممارس	من حقق شروط الحصول على هذه الرتبة وبدأ في ممارسة مهامها ومسؤولياتها.
رتبة معلم متقدم	من حقق شروط الحصول على هذه الرتبة، وبدأ في ممارسة مهامها ومسؤولياتها.
رتبة معلم خبير	من حقق شروط الحصول على هذه الرتبة، وبدأ في ممارسة مهامها ومسؤولياتها.
المعلم الوفير	من كان زائداً عن حاجة المدرسة بعد تغطية الحصص الصفية المعتمدة بالخطة الدراسية.
الاحتياج التعليمي	احتياج المدارس من شاغلي الوظائف التعليمية وفق الخطة الدراسية والتشكيلات المدرسية.
سد الاحتياج التعليمي	يشمل سد الاحتياج التعليمي داخل المدرسة وتحقيق الموازنة بين أنصبة المعلمين والمعلمات في أثناء العام الدراسي.
التكليف	تكليف شاغل الوظيفة التعليمية بالعمل في مدرسة أو أكثر لسد الاحتياج التعليمي، لمدة محددة مع بقاء ملاكه على جهة عمله الأساسية.
التكليف الكلي	تكليف شاغل الوظيفة التعليمية بالعمل خارج مقر عمله كلياً لسد الاحتياج التعليمي.
التكليف الجزئي	تكليف شاغل الوظيفة التعليمية بالعمل خارج مقر عمله بعض أيام الأسبوع أو جزءاً من اليوم الدراسي لسد الاحتياج التعليمي.
التكليف عن بعد	تكليف شاغل الوظيفة التعليمية بالتدريس عن بعد لسد الاحتياج التعليمي داخل قطاعات إدارة التعليم أو إدارات التعليم الأخرى من خلال الأنظمة الإلكترونية لمدة محددة مع بقاء ملاكه على مقر عمله الأساسية.
الموازنة	تقليل التباين في شغل أنصبة المعلمين في المدارس.

<p>هي المسافة الواقعة بين مقر العمل الحالي ومقر التكليف و تزيد عن (٧٥) كم من جهة عمله الأساسية (مقر المنتدب) إلى المدرسة المكلف بها (المقر المنتدب إليه) فأكثر للطرق المسفلتة، و (٤٠) كم للطرق غير المسفلتة، و (١٥) كم للأماكن التي لا تصل إليها السيارات أو سبل المواصلات الحديثة وفق تعميم وزارة الخدمة المدنية (سابقاً) رقم (٣٦ / ٤٥) وتاريخ ١٤٠٦/٧/٢٨هـ).</p>	<p>مسافة الانتداب</p>
<p>المؤهل الدراسي الذي تم التعيين عليه، أو المؤهل الدراسي الذي حصل عليه وهو على رأس العمل وتم اعتقاده وتعديل مسماه وفق الأنظمة واللوائح.</p>	<p>التخصص</p>
<p>إدارة/ قسم شؤون المعلمين بإدارة التعليم ومكاتب التعليم المسؤولة عن التكليف مباشرة أو غير مباشرة.</p>	<p>جهة التنفيذ</p>
<p>هو عدد الحصص الدراسية المسندة للمعلم داخل الصف الدراسي وفقاً للآتي: ١. للمعلم رتبة ممارس والمعلم (٢٤) حصة صفية للتعليم العام، و (١٨) حصة صفية في التربية الخاصة. ٢. للمعلم رتبة متقدم (٢٢) حصة صفية للتعليم العام، و (١٦) حصة صفية في التربية الخاصة. ٣. للمعلم رتبة خبير (١٨) حصة صفية للتعليم العام، و (١٤) حصة صفية في التربية الخاصة.</p>	<p>النصاب التعليمي</p>
<p>الحصص التدريسية المسندة إلى شاغلو الوظائف التعليمية بتدريسها خلال أيام العمل الأسبوعية ضمن الخطة الدراسية المعتمدة لمناهج التخصص في المراحل الدراسية بالمدرسة.</p>	<p>الحصص الصفية</p>
<p>تطبيق الخطة الدراسية الأساسية المركزة بنسبة ٧٥% كحد أدنى من التركيز، لمعالجة ظروف تعليمية طارئة استثنائية.</p>	<p>الخطة الدراسية الأساسية المركزة</p>
<p>تطبيق الخطة الدراسية الأساسية المركزة المتقدمة بنسبة ٥٠% كحد أدنى من التركيز، لمعالجة ظروف تعليمية طارئة استثنائية</p>	<p>الخطة الدراسية الأساسية المركزة المتقدمة</p>

ثالثاً: نطاق تطبيق الدليل

يشمل جميع مدارس مراحل التعليم العام وتحفيظ القرآن والطفولة المبكرة والإسناد ومعاهد التربية الخاصة وبرامج التربية الخاصة ومراكز الموهوبين ورياض الأطفال والحضانة والمعاهد العلمية.

رابعاً: ضوابط عامة

١. تطبق آليات سد الاحتياج التعليمي الواردة في هذا الدليل على جميع شاغلي الوظائف التعليمية، ويستثنى من ذلك من يعمل مساعد معلم وهو من يمارس مهام مساندة لمهنة التعليم لعدم وجود نصاب تعليمي لهم ضمن اللائحة وبما لا يتعارض مع المواد ذات الصلة في الأنظمة واللوائح والتعاميم.
٢. يكون سد الاحتياج التعليمي من شاغلي الوظائف التعليمية وفق الآتي:
 - ١-٢ داخل المدرسة من مهام مدير المدرسة ولا يعتبر إسناد الحصص التدريسية تكليفاً.
 - ٢-٢ داخل القطاع من مهام (إدارة/قسم شؤون المعلمين بإدارة التعليم، أو من يفوض في مكاتب التعليم بالتنسيق مع إدارة شؤون المعلمين).
 - ٣-٢ خارج القطاع من داخل الإدارة التعليمية من مهام إدارة/قسم شؤون المعلمين وصلاحيات مدير التعليم، ويُرفع تقريراً بذلك لكل فصل دراسي لوكيل الوزارة للموارد البشرية.
٣. التكليف عن بعد بين إدارات التعليم من مهام الإدارة العامة لشؤون المعلمين وصلاحيات وكيل الوزارة للموارد البشرية، ويُرفع تقريراً بذلك لكل فصل دراسي لنائب وزير التعليم.
٤. تتولى الإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة وإدارات / أقسام شؤون المعلمين في إدارات التعليم مهمة التنفيذ والمتابعة، ولها تفويض من يمثلها في التنفيذ والمتابعة بمكاتب التعليم، علماً بأن هذا التفويض لا يعفيها من مسؤولية المتابعة والتأكد من صحة الإجراءات وفق الدليل.
٥. الالتزام بضوابط التكليف في حال وجود احتياج تعليمي لا يمكن تسديده وفق الآتي:
 - ١-٥ أن يكون تكليف المعلم داخل القطاع الذي يعمل به.
 - ٢-٥ في حال استدعت المصلحة التعليمية تكليف المعلم خارج القطاع الذي يعمل به فيتم تكليف المعلم بين القطاعات داخل نطاق الإدارة وفق مبررات تقدم لصاحب الصلاحية وذلك بتكليف المعلم كلياً أو جزئياً أو عن بعد، ولدة فصل دراسي واحد قابل للتديد لفصل آخر، وبما

- لا يتجاوز عامًا دراسيًا واحدًا، ولا يتجاوز مسافة الانتداب، ويتم تنفيذ ذلك من خلال الأنظمة الإلكترونية المعتمدة، ويكون التكليف من وفر التخصص في مدارس القطاع المراد التكليف منه.
٦. استكمال إجراءات التكليف لشاغلي الوظائف التعليمية من خلال النظام الإلكتروني المعتمدة لدى وزارة التعليم.
٧. يبدأ التكليف من تاريخ صدور القرار حتى نهاية العام الدراسي، ما لم يتم إنهاؤه قبل ذلك للمصلحة التعليمية أو لزوال سببه بما لا يتجاوز نهاية العام الدراسي، ويحق للإدارة إعادة التكليف خلال العام الحالي.
٨. الحالات التي يتم تكرار تكليف المعلم بسد الاحتياج التعليمي:
- ٨-١ إذا كان نصاب المعلم (٥٠%) فأقل من نصابه التدريسي وفق رتبته التعليمية.
- ٨-٢ إذا نقل المعلم داخليًا أو خارجيًا.
- ٨-٣ المعلم في المدارس ذات المبنى الواحد (مشتركة في المبنى ومستقلة في الإدارة).
- ٨-٤ إذا رغب المعلم إعادة تكليفه لسد احتياج أو موازنة واقتضت المصلحة التعليمية في حال عدم رغبة معلم آخر لم يسبق تكليفه.
- ٨-٥ بعد مرور عامين دراسيين على آخر تكليف للمعلم بما لا يتعارض مع ما سبق إذا لم يوجد معلم آخر في المدرسة لم يكلف
- ٨-٦ إذا لم ينفذ المعلم أو لم يستكمل مدة تكليفه لأي سبب من الأسباب.
- ٨-٧ عدم وجود معلم آخر يقوم بسد الاحتياج التعليمي.
٩. لا يتم إصدار قرارات تكليف للمعلمين في المدارس المشتركة (ذات المدير الواحد) ويكون إسناد المواد وفق صلاحيات مدير المدرسة وفقًا للقرار الوزاري ٣٧٦١٧١٦٨ وتاريخ ١٤٣٧/٤/١ هـ صلاحية رقم (٣٧).
١٠. عند إجراء التكليف للموازنة يراعى الآتي:
- ١٠-١ ألا يزيد نصاب المعلم المراد تكليفه للموازنة في مدرسته الأساسية عن (٥٠%) من نصابه التدريسي وفق رتبته التعليمية.
- ١٠-٢ أن تزيد أنصبة المعلمين في المدرسة المراد التكليف لها للموازنة عن (٧٥%) من أنصبتهم التدريسية (التخصص - المواد المسندة) وفق رتبهم التعليمية.
- ١٠-٣ ألا يزيد نصاب المعلم المكلف (كليًا أو جزئيًا) للموازنة عن أنصبة معلمي نفس التخصص في المدرسة المكلف بها.
١١. يتم التعامل مع معلمي التربية الخاصة في سد احتياج التعليم العام وفق الآتي:
- ١١-١ معلمو التربية الخاصة الذين لم يسند لهم نصاب تدريسي في التربية الخاصة يعاملون معاملة معلمي التعليم العام من حيث الأنصبة التدريسية حسب رتبهم ويسد الاحتياج في المرحلة الابتدائية أو المرحلة المتوسطة أو المرحلة الثانوية.
- ١١-٢ معلمو التربية الخاصة من حملة الدبلوم بعد البكالوريوس ولم يسند له نصاب تدريسي في التربية الخاصة يعاملون معاملة معلمي التعليم العام من حيث الأنصبة التدريسية حسب رتبهم ويسد الاحتياج بتخصص البكالوريوس حسب مرحلة مؤهله.

٣-١١ معلمو التربية الخاصة الذين لم تستكمل أنصبتهم في التربية الخاصة يسند لهم نصاب في التعليم العام بما لا يتجاوز أنصبتهم المعتمدة حسب رتبهم (١٨) معلم ممارس، (١٦) معلم متقدم، (١٤) معلم خبير.
٤-١١ مراعاة المؤهل وصرف البدل وفق الضوابط المنظمة لذلك والمقرة من جهة الاختصاص (الموارد البشرية والتربية الخاصة).

١٢. يكلف المشرف المقيم للتربية الخاصة بتدريس (٥) حصص صفية في التعليم العام أو التربية الخاصة بحسب التخصص بالإضافة إلى نصابه المسند إليه.

١٣. يكلف مدير المدرسة بتدريس تخصصه في المدارس غير مكتملة الفصول وفق ما ورد في القرار الوزاري رقم (٣٢١٨٥٩٥٢١٤) وتاريخ ١٤٣٢/١٢/٢٠هـ، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٠٠٢١٣٥١) وتاريخ ١٤٤٣/١/٤هـ.

١٤. يكلف معلم التدريبات السلوكية بالتدريس في المرحلة الابتدائية وفق رتبته

١٥. يسند لرائد النشاط (١٢) حصة صفية في المرحلتين الابتدائية والمتوسطة و(١٠) حصص صفية في المرحلة الثانوية بعد استيفاء أنصبة معلمي التخصص، وفي حال وجود احتياج يكمل نصابه التدريسي وفق رتبته التعليمية.

١٦. يتم تكليف الموجه الطلابي المتخصص في التوجيه (علم النفس، علم الاجتماع، خدمة اجتماعية) في المرحلة الثانوية بتدريس هذا المقرر إضافة إلى عمله في المرحلة الثانوية في حال عدم وجود معلم متخصص لمقرر المهارات الحياتية في المرحلة الابتدائية والمتوسطة.

١٧. يكلف الموجه الطلابي غير المتخصص في (علم النفس، علم الاجتماع، خدمة اجتماعية) ب(٦) حصص صفية في مجال تخصصه الذي تم تعيينه عليه على أن يكون التكليف في حال وجود العجز.

١٨. يخفف النصاب التعليمي للمعلم المكلف جزئياً بسد الاحتياج في مدارس التعليم العام بواقع أربع حصص صفية عن كل مدرسة يكلف بها بما لا يزيد عن مدرستين إضافة إلى مدرسته الأساسية.

١٩. يخفف النصاب التعليمي للمعلم المكلف جزئياً بسد الاحتياج في برامج ومعاهد التربية الخاصة بواقع حصتين عن كل مدرسة يكلف بها بما لا يزيد عن مدرستين إضافة إلى مدرسته الأساسية.

٢٠. يقوم مدير المدرسة المكلف فيها المعلم بالتنسيق مع المعلم ومدير المدرسة الأساسية ومكتب التعليم فيما يتعلق بالاختبارات وفق المصلحة التعليمية.

٢١. المعلم المكلف كلياً (حضورى - عن بعد) يحسب له الأداء الوظيفي والغياب بنوعيه (عذر - بدون عذر) والموافقة على الإجازات والمشاركات الوطنية والرياضية والدورات التدريبية من قبل مدير المدرسة المكلف بها، ويزود بها مدير المدرسة الأساسية.

٢٢. الموافقة من قبل مدير المدرسة الأساسية على مشاركات المعلم المكلف جزئياً (حضورى - عن بعد) في المناسبات الوطنية والأنشطة الرياضية والدورات التدريبية والتنسيق مع مديري المدارس المكلف بها.

٢٣. يزود مدير المدرسة التي كلف بها المعلم جزئياً (حضورياً . عن بعد) مدير المدرسة الأساسية بتقويم الأداء الوظيفي للمعلم المكلف وإجازاته وغيابه.
٢٤. عند احتياج المدرسة الأساسية لتخصص المعلم المكلف تكون له الأولوية في العودة إلى مدرسته الأساسية إذا رغب في ذلك على ألا يؤثر ذلك على المصلحة التعليمية ويكلف معلم آخر لسد الاحتياج التعليمي في المدرسة التي كان مكلفاً فيها.
٢٥. يعفى المعلم المكلف جزئياً من الإشراف اليومي والحصص الصفية والانتظار والنشاط في المدارس المكلف بها إذا بلغ نصابه من الحصص الصفية في جميع المدارس (٥٠%) من الحصص الصفية فأكثر.
٢٦. الاستفادة من النماذج التشغيلية للتعليم الإلكتروني من خلال تفعيلها في حال وجود احتياج تدريسي في الصف الدراسي، والبدايل الإلكترونية.

خامساً: ضوابط خاصة بمدير المدرسة

١. إعداد خطة كاملة تعكس محتوى هذا الدليل وتشمل جميع المتطلبات بما فيها تحديد المعلم الوفر.
٢. إدخال الجدول المدرسي وفق الخطط المعتمدة ومطابقتها مع الواقع
٣. حصر جميع شاغلي الوظائف التعليمية بالمدرسة (النقص - الزيادة).
٤. يتم تحديد المعلم الوفر لتكليفه بسد الاحتياج التعليمي خلال الفترة الزمنية (يوميين) كحد أقصى حسب الصلاحية الممنوحة له وفق ما ورد في صلاحيات مديري المدارس بالقرار الوزاري رقم (٣٧٦١٧١٦٨) في ١٤٣٧/٤/١ هـ الصلاحية رقم (٥٢)، والمهمة (٧) من اللجنة الإدارية للمدرسة بالقرار الوزاري رقم (٤٣٠٠٠٢١٣٥١) وتاريخ ١٤٤٣/١/٤ هـ، بشأن الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام، علماً بأن اللجنة الإدارية تقوم بأعمال مجلس المدرسة، وفي حال عدم التنفيذ خلال المدة المحددة تنتقل الصلاحية لجهة التنفيذ لاختيار المعلم حسب مفاضلة النقل الداخلي وبما لا يتعارض مع الفقرة (٨) من رابعاً.
٥. سد الاحتياج التعليمي من الوفر من المعلمين وفق مصفوفة التخصصات على أن يكون هذا الإجراء مؤقت لحين سد العجز من شؤون المعلمين.
٦. استكمال الإجراءات المتعلقة بتكليف المعلم في المدرسة المكلف منها أو المدرسة المكلف فيه بما فيها الإجراءات النظامية في حال عدم تنفيذ التكليف.
٧. تطبق ضوابط سد الاحتياج التعليمي المؤقت داخل المدرسة بعد الاستفادة من البدائل الإلكترونية في حال توفرها في المدرسة وفق الآتي:
٦-١ ضم الفصول أو رفع الكثافة الطلابية حتى يتم سد الاحتياج التعليمي من جهة التنفيذ في إدارة التعليم.
٦-٢ تطبيق الخطة الدراسية الأساسية المركزة بنسبة ٧٥% كحد أدنى من التركيز، لمعالجة ظروف تعليمية طارئة استثنائية.

- ٣-٦ تطبيق الخطة الدراسية الأساسية المركزة المتقدمة بنسبة ٥٠% كحد أدنى من التركيز، لمعالجة ظروف تعليمية طارئة استثنائية.
- ٤-٦ تطبيق الموازنة لأنصبة المعلمين في المدارس المشتركة وبرامج التربية الخاصة ذات المدير الواحد باعتبارها مدرسة واحدة ولا ينتظر اكتمال أنصبة المعلمين في المرحلة أو البرنامج لإجراء الموازنة وفق ما ورد في الفقرة (١٠) من رابعًا، بما لا يتعارض مع تعميم صلاحيات مدراء المدارس المنوطة لهم من قبل معالي الوزير
- ٥-٦ سد الاحتياج التعليمي في برامج التربية الخاصة من وفر معلمي التخصصات الأخرى في التربية الخاصة فإن لم يتوفر فممن معلمي مواد التعليم العام الذين لم تكتمل أنصبتهم، ويتم صرف البدل وفق الضوابط المنظمة لذلك والمقرة من جهة الاختصاص (الموارد البشرية والتربية الخاصة).
- ٦-٦ سد الاحتياج التعليمي من المكلفين بالتشكيلات المدرسية ابتداءً بمعلمي الموهوبين ثم رائد النشاط ثم الموجه الطلابي ثم الوكيل بعد اكتمال أنصبتهم المعتمدة بالتدريس داخل المدرسة مع مراعاة التخصص والمؤهل في المرحلتين المتوسطة والثانوية وفق الأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك.
- ٧-٦ تكليف من لديه القدرة والكفاءة والاستعداد من المعلمين داخل المدرسة بسد الاحتياج التعليمي بعد أخذ موافقته خطيًا بتدريس غير تخصصه في حال عدم وجود المعلم المتخصص في المرحلة المتوسطة والثانوية وفق الأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك.
- ٨ سد الاحتياج التعليمي في المرحلة الابتدائية يكون وفق التخصص وفي حال وجود احتياج يكون سده وفق مصفوفة التخصصات ثم وفق التخصصات المتقاربة ثم من وفر جميع التخصصات.
- ٩ يكون سد الاحتياج في مراحل المتوسطة والثانوية من مصفوفة التخصصات وفق التخصص الأكثر وفراً.

سادسًا: ضوابط خاصة بشؤون المعلمين بإدارة التعليم والمفوض بمهام شؤون المعلمين بمكتب التعليم

١. تطبق ضوابط سد الاحتياج التعليمي بين المدارس كما يلي:
- ١-١ سد الاحتياج التعليمي في المرحلة الابتدائية بالتكليف من الوفر في نفس المرحلة أو المراحل الأخرى وفق مصفوفة التخصصات من المدارس الأكثر وفراً من نفس الشريحة ثم الأكثر وفراً من الشرائح الأخرى الأقرب فالأقرب.
- ٢-١ سد الاحتياج التعليمي في المرحلتين المتوسطة والثانوية بدءاً بالمدارس الأكثر وفراً من نفس الشريحة ثم الأكثر وفراً من الشرائح الأخرى الأقرب فالأقرب وفق الترتيب الآتي:
- ١-٢-١ تكليف المعلمين المتخصصين في المرحلتين المتوسطة والثانوية.
- ٢-٢-١ تكليف المعلمين من المرحلة الأدنى ممن مؤهلهم (جميع المراحل) إلى المرحلة الأعلى شريطة مناسبة المؤهل للمرحلة المكلف بها.

٣-٢-١ تكليف المعلمين (خريجي كليات المعلمين / والمعلمات أو الكليات التي لا تقل برامجها عن أربع سنوات دراسية) للمرحلة الأعلى حسب التخصص بالتنسيق مع الإشراف التربوي.

٤-٢-١ استثمار الوفر من المعلمين كلياً أو جزئياً لتدريس مواد الخطة الجديدة (التفكير الناقد، المهارات الحياتية، النشاط.....إلخ) في جميع المراحل.

٥-٢-١ استثمار المعلمين خريجي برنامج التأهيل الاستثمار الأمثل للكوادر التعليمية في تدريس التخصص الأساسي وتخصص البرنامج وفق الاحتياج والمصفوفة بتكليفهم (كلياً أو جزئياً) أو نقلهم.

٢. يكلف الوفر من معلمي التربية الخاصة لسد الاحتياج التعليمي في مجال تخصصه الدقيق ومن ثم في مجال التخصصات الأخرى في التربية الخاصة وفق مصفوفة التخصصات.

٣. عند وجود وفر من معلمي التربية الخاصة بعد سد الاحتياج التعليمي في التربية الخاصة يتم تكليفهم في المرحلة الابتدائية وتم معاملتهم كمعلمي التعليم العام في النصاب التدريسي وفق رتبهم التعليمية.

٤. في حال وجود غرفة المصادر للتربية الخاصة في مدارس التعليم العام للمرحلتين المتوسطة والثانوية ولا يوجد متخصص في المدرسة فيتم التكليف من وفر التربية الخاصة من المرحلة الابتدائية.

٥. يكلف معلمو الموهوبين حسب الاحتياج (تخصص موهبة وابتكار أو تخصص عام) لسد الاحتياج في برامج الموهوبين في المدارس الأخرى، ومن ثم سد الاحتياج في التخصصات الأخرى مع مراعاة التخصص والمؤهل في المرحلتين المتوسطة والثانوية.

٦. تكليف معلمة الوفر المتخصصة في رياض الأطفال لسد احتياج الطفولة المبكرة، وتكليف الوفر في المرحلة الابتدائية لسد احتياج الطفولة المبكرة ومرحلة رياض الأطفال.

٧. بالتنسيق مع قسم التخطيط في إدارة التطوير والتحول يتم رفع الكثافة الطلابية من خلال ضم الفصول في المدارس الأخرى لإيجاد وفر من المعلمين والمعلمات وتكليفهم في مدارس الاحتياج عند وجود احتياج تعليمي تعذر سده.

٨. سد الاحتياج التعليمي من المكلفين بالتشكيلات المدرسية والإشرافية بدءاً من معلمي الموهوبين ثم رائد النشاط ثم الموجه الطلابي ثم وكيل المدرسة ثم مدير المدرسة ثم المشرف التربوي من مشرفي الإدارات والأقسام ثم مشرفي التخصصات في الإشراف التربوي لسد الاحتياج التعليمي داخل القطاع مع مراعاة التخصص والمؤهل في المرحلتين المتوسطة والثانوية.

٩. يعاد توجيه المنهى تكليفه من التشكيلات المدرسية والإشرافية والعائدين من التسرب للتدريس وفق سد الاحتياج التعليمي في نفس القطاع.

١٠. عند تطبيق برنامج الطفولة المبكرة، أوضم المدارس في أثناء العام الدراسي يتم التعامل مع المعلمين والمعلمات الزائدين وفق الآتي:

١-١٠ تكليفهم لسد الاحتياج التعليمي حسب مؤهلاتهم.

١٠-٢ إبلاغهم بالدخول في حركة النقل الداخلي للعام القادم وفي حال عدم دخولهم سيتم توزيعهم وتوزيعهم حسب الاحتياج والمفاضلة داخل القطاع.

١١. في حال تأخر أو رفض تنفيذ المعلم بالتكليف يتم تكليف معلم آخر لضمان عدم تأخير وتعطيل المنهج الدراسي، وينتهي التكليف بالانتهاء من استكمال الإجراءات المتعلقة بالمعلم رافض التكليف.

سابعًا: ضوابط خاصة بالتكليف للتعليم عن بعد

١. يكون التكليف عن بعد لسد الاحتياج التعليمي كليًا أو جزئيًا داخل الإدارة التعليمية وكليًا بين إدارات التعليم أو القطاعات أو المدارس التي تتجاوز مسافة الانتداب.

٢. لا يترتب على التكليف عن بعد أي مزايا مالية، ويكون من ضمن النصاب التدريسي للمعلم حسب رتبته التعليمية.

٣. يكون سد الاحتياج التعليمي عن بعد أولاً داخل القطاع ثم داخل الإدارة العامة التعليمية ثم بين إدارات التعليم العامة.

٤. في حال وجود احتياج لا يمكن سدّه من داخل الإدارة العامة التعليمية يتم رفع طلب من خلال النظام الإلكتروني، وتتولى الإدارة العامة لشؤون المعلمين إكمال ما يلزم.

٥. بعد وصول الطلب للإدارة العامة لشؤون المعلمين يتم تحويله من خلال النظام الإلكتروني للإدارة التي بها الوفر لتحديد المعلم الذي يمكن تكليفه، وتستكمل إجراءات التكليف من قبل الإدارة العامة لشؤون المعلمين.

٦. يؤدي المعلم حصصه الصفية المكلف بها عن بعد في مدرسته الأساسية في أثناء الدوام الرسمي، من خلال منصة مدرستي، والتقنيات المساعدة على ذلك.

٧. يتم متابعة المعلم المكلف عن بعد بين الإدارات التعليمية من قبل الإدارة التعليمية المكلف فيها.

٨. يتم التنسيق بين مدير المدرسة الأساسية والمدرسة المكلف فيها فيما يخص الأداء الوظيفي والحضور والانصراف بالتنسيق مع الإشراف التربوي ومكاتب التعليم.

٩. وضع آلية للإشراف على الحصص الصفية التي تدرس عن بعد من قبل مدير المدرسة لضمان سير العملية التعليمية.

دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية

الباب الثاني

التكليف



أولاً: إجراءات مدير المدرسة (التكليف داخل المدرسة)




خطوات العمل	المسؤول
١. اطلاع كل من جميع شاغلي الوظائف التعليمية على دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية لعام ١٤٤٦ هـ.	مدير المدرسة
٢. استكمال النصاب التدريسي للمعلمين وفق رتبهم والتشكيلات المدرسية (رائد النشاط، الموجه الطلابي، الوكيل) حسب لائحة الوظائف التعليمية.	
٣. حصر الزيادة أو النقص من المعلمين في المدرسة.	
٤. تنفيذ الإجراءات النظامية في المعلم الرافض للتكليف أو المعلم الذي لم يباشر.	خطوة آلية
٥. رفع استمارة طلب التكليف من خلال الأنظمة الإلكترونية المعتمدة مع تحديد الإجراءات التي تمت داخل المدرسة لجهة التنفيذ شؤون المعلمين (إدارة التعليم أو مكتب التعليم) في موعد أقصاه يوم واحد من تاريخ حدوث الاحتياج التعليمي، وإيضاح أسبابه.	
٦. إشعار مشرف شؤون المعلمين بطلب التكليف.	
٧. ينهي مدير المدرسة المكلف بها المعلم إجراءات التكليف من خلال الأنظمة الإلكترونية المعتمدة.	

الخدمة: سد الاحتياج التعليمي.
هدف الإجراء: سد الاحتياج داخل المدرسة من شاغلي الوظائف التعليمية.
مجال تنفيذ الإجراء: المدرسة.
النماذج المستخدمة وفق النظام الإلكتروني المعمول به.
قواعد العمل: وفق الضوابط الواردة في الباب الأول خامساً.

” ملاحظة / الفقرة (٦) في حالة عدم وجود مكتب تعليم يشعر مدير شؤون المعلمين بإدارة التعليم.

ثانياً: إجراءات شؤون المعلمين في مكتب التعليم أو قسم / إدارة شؤون المعلمين في إدارة التعليم



خطوات العمل	المسؤول
التأكد من سلامة إجراءات مدير المدرسة ومدى الحاجة للتكليف لسد الاحتياج التعليمي من خارج المدرسة.	مشرف شؤون المعلمين بمكتب التعليم
توعية المعلمين بحقوقهم وواجباتهم في أثناء التكليف والآثار المترتبة على عدم تنفيذ التكليف أو التأخر في تنفيذه.	
مراجعة استمارات طلب التكليف الواردة من المدارس. حصر الزيادة والنقص من المعلمين بالمدارس التابعة للمكتب.	
مراجعة رئيس الشؤون المدرسية للزيادة أو النقص الإجمالي من المعلمين في المدارس التابعة للمكتب. متابعة تنفيذ التكليف في مدارس الاحتياج والتأكد من استقرار العملية التعليمية.	رئيس الشؤون المدرسية بمكتب التعليم
تعبئة استمارات تكليف المعلمين بين المدارس في النظام الإلكتروني المعتمد.	مشرف شؤون المعلمين بالمكتب / خطوة آلية
اعتماد مدير مكتب التعليم استمارات التكليف.	مدير مكتب التعليم
إشعار مديري المدارس المعنيين بقرار التكليف المعتمد عبر الأنظمة الإلكترونية المعتمدة.	مشرف شؤون المعلمين بالمكتب / خطوة آلية
التأكد من مباشرة المعلمين المكلفين بالمدارس.	مدير مكتب التعليم
الرفع باحتياج المعلمين في حالة عدم سد الاحتياج من مدارس المكتب إلى إدارة التعليم.	

الخدمة:
سد الاحتياج التعليمي.


هدف الإجراء:
سد الاحتياج من شاغلي الوظائف التعليمية بين مدارس المكتب.

مجال تنفيذ الإجراء:
مدارس التعليم العام، تحفيظ القرآن، ورياض الأطفال والمعاهد العلمية وبرامج ومعاهد التربية الخاصة لجميع المراحل.

الناذج المستخدمة
وفق النظام الإلكتروني المعمول به.

قواعد العمل:
وفق الضوابط الواردة في الباب الأول سادساً (١-١٢).

ثالثاً: إجراءات إدارة التعليم



الخدمة:

سد الاحتياج التعليمي

هدف الإجراء:

سد الاحتياج من شاغلي الوظائف التعليمية بين مدارس المكاتب التعليمية وقطاعات النقل الخارجي بالإدارة.

مجال تنفيذ الإجراء:

مدارس التعليم العام، تحفيظ القرآن، ورياض الأطفال والمعاهد العلمية وبرامج ومعاهد التربية الخاصة لجميع المراحل.

النماذج المستخدمة


وفق النظام الإلكتروني المعمول به.

قواعد العمل:

1. وفق الضوابط الواردة في الباب الأول سادساً.
2. صلاحيات مديري التعليم .

خطوات العمل	المسؤول
1. التأكد من سلامة إجراءات جهة التنفيذ لسد الاحتياج التعليمي.	إدارة شؤون المعلمين
2. سد الاحتياج التعليمي بين مدارس مكاتب التعليم وفق الضوابط المعتمدة.	
3. رفع الاحتياج التعليمي إلى الإدارة العامة لشؤون المعلمين في الوزارة في حالة الاحتياج الفعلي للمعلمين.	
4. في حال وجود حاجة يتم الرفع بطلب الموافقة من خلال النظام الإلكتروني على تكليف المعلمين والمعلمات بنظام الحصص الصفية الزائدة عن النصاب بأجر لجهة الاختصاص لاعتماده وفق المادة (9) فقرة (3) من لائحة شاغلي الوظائف التعليمية.	

رابعاً: إجراءات التكليف عن بعد



خطوات العمل	المسؤول
<p>١. تتولى الإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة تطبيق الإجراءات الآتية:</p> <p>١-١ دراسة احتياج إدارات التعليم وتنفيذ التكليف بالتنسيق مع جهات الاختصاص بالوزارة.</p> <p>١-٢ التأكد من سلامة إجراءات إدارة التعليم التي لديها احتياج تعليمي.</p> <p>١-٣ التأكد من عدم احتياج المعلم الزائد في الإدارة التعليمية المكلف منها.</p> <p>١-٤ سد الاحتياج التعليمي بين الإدارات التعليمية بالتنسيق مع جهات الاختصاص. متابعة طلبات التكليف عن بعد من خلال النظام.</p>	الإدارة العامة لشؤون المعلمين
<p>٢. الرفع إلى الإدارة العامة للتعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد بقرار المعلم المكلف لسد الاحتياج التعليمي بين إدارات التعليم.</p>	الإدارة العامة للتعليم الإلكتروني
<p>٣. تنفيذ القرار عبر النظام الإلكتروني.</p>	إدارة/ قسم شؤون المعلمين
<p>٤. إبلاغ مكتب التعليم / مدير المدرسة بالتنفيذ</p>	مدير مكتب التعليم
<p>٥. متابعة التنفيذ</p>	

الخدمة: سد الاحتياج التعليمي.

هدف الإجراء:

سد الاحتياج التعليمي من شاغلي الوظائف التعليمية داخل قطاعات إدارة التعليم وبين الإدارات التعليمية بالتكليف عن بعد.

مجال تنفيذ الإجراء:

مدارس التعليم العام، تحفيظ القرآن، ورياض الأطفال والمعاهد العلمية وبرامج ومعاهد التربية الخاصة لجميع المراحل.

النماذج المستخدمة:

وفق النظام الإلكتروني المعمول به.

قواعد العمل:

وفق الضوابط الواردة في الباب الأول سابقاً.

١. الجدول التالي يوضح التخصصات المناسبة لسد احتياج بعض المواد الدراسية:

مادة التدريس: مواد الدراسات الإسلامية			
المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الدراسات الإسلامية (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	اللغة العربية - الدراسات الاجتماعية - الاقتصاد المتزلي	—
المتوسطة	الدراسات الإسلامية (مؤهل جامعي - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي)	دراسات إسلامية (مؤهل دبلوم) - اللغة العربية (مؤهل جامعي - مؤهل كليات معلمين /معلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	—
الثانوية	الدراسات الإسلامية (مؤهل جامعي)	دراسات إسلامية (كلية معلمين /ات) - دراسات إسلامية (مؤهل جامعي ابتدائي) - دراسات إسلامية (مؤهل دبلوم)	—

مادة التدريس: اللغة العربية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	اللغة العربية (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	اللغة العربية (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة	اللغة العربية (مؤهل جامعي - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي)	اللغة العربية (جميع المؤهلات)	—
الثانوية	اللغة العربية (مؤهل جامعي)	اللغة العربية (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: الإحصاء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الرياضيات (مؤهل جامعي)	رياضيات (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: الرياضيات

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الرياضيات (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	الرياضيات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة	الرياضيات (مؤهل مسار رياضيات - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	الرياضيات (جميع المؤهلات)	—
الثانوية	الرياضيات (مؤهل جامعي)	الرياضيات (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: علم الأرض والفضاء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	علم الأرض (مؤهل جامعي)	أحياء - مسار أحياء - فيزياء - مسا فيزياء - كيمياء - مسار كيمياء - علوم (مؤهل كليات المعلمين / ات - مؤهل جامعي ابتدائي) - علم البيئة - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في العلوم - والصحة والحياة	—

مادة التدريس: مواد التدريس: مبادئ العلوم الصحية - الرعاية الصحية - أنظمة جسم الإنسان - تطبيقات في العلوم الصحية - الابتكار في العلوم الصحية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	أحياء (مؤهل جامعي)	فيزياء - كيمياء - علوم (مؤهل كليات المعلمين / ات - مؤهل جامعي ابتدائي) المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الصحة والحياة	—

مادة التدريس: أحياء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	أحياء (مؤهل جامعي)	فيزياء - مسار فيزياء - كيمياء - مسار كيمياء - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في العلوم	—

مادة التدريس: فيزياء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	فيزياء (مؤهل جامعي)	مسار فيزياء - مسار كيمياء - كيمياء	—

مادة التدريس: كيمياء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	كيمياء (مؤهل جامعي)	مسار كيمياء - مسار فيزياء - فيزياء	—

مادة التدريس: العلوم

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	العلوم (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	مسارات علوم (الفيزياء-الكيمياء- الأحياء)- أحياء - الاستثمار الأمثل لتخصص العلوم	—
المتوسطة	العلوم (مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	مسارات علوم (الفيزياء-الكيمياء- الأحياء) - أحياء - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في مادة العلوم	—

مادة التدريس: علم البيئة

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	أحياء (مؤهل جامعي)	علم الأرض- علوم (كلية معلمين/ات)- علوم (مؤهل جامعي ابتدائي)	—

مادة التدريس: الدراسات النفسية والاجتماعية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	علم النفس وعلم الاجتماع (مؤهل جامعي)	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات) - مكثبات - تدريبات سلوكية - علم الإدارة- استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: الدراسات الاجتماعية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الدراسات الاجتماعية (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	اللغة العربية - الدراسات الإسلامية- الاقتصاد المنزلي (بنات) - التربية الفنية	—
المتوسطة	الدراسات الاجتماعية (تاريخ - جغرافيا) (مؤهل كليات المعلمين / والمعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	الدراسات الاجتماعية (مؤهل كليات المعلمين/ات - جامعي ابتدائي) - اجتماعيات (مؤهل دبلوم) - لغة عربية الدراسات النفسية والاجتماعية (مؤهل جامعي) - مكثبات - إدارة	—
الثانوية	الدراسات الاجتماعية (تاريخ- جغرافيا) مؤهل جامعي	الدراسات الاجتماعية (مؤهل كليات المعلمين/ات - جامعي ابتدائي) - اجتماعيات (مؤهل دبلوم) - لغة عربية الدراسات النفسية والاجتماعية (مؤهل جامعي) - مكثبات - إدارة	—

مادة التدريس: المهارات الرقمية			
المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الحاسب الآلي (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	الحاسب الآلي - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في المهارات الرقمية - الرياضيات	—
المتوسطة	الحاسب الآلي (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	الحاسب الآلي - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في المهارات الرقمية - الرياضيات	—

مادة التدريس: مبادئ القانون - تطبيقات في القانون			
المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الدراسات الإسلامية (مؤهل جامعي)	دين (مؤهل كليات المعلمين/ات - جامعي ابتدائي) - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في القانون	—

مادة التدريس: مواد التدريس: المهارات الرقمية - هندسة البرمجيات - انترنت الأشياء - علم البيانات - الذكاء الاصطناعي - التقنية الرقمية - الأمن السيبراني - التصميم الهندسي

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الحاسب الآلي (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي - مؤهل الدبلوم بعد البكالوريوس)	حاسب آلي (مؤهل جامعي ابتدائي) - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في المهارات الرقمية	—

مادة التدريس: اللغة الإنجليزية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	اللغة الإنجليزية (مؤهل كليات المعلمين/والمعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في اللغة الإنجليزية - أحد معلمي خبرات أو الابتعاث (لأي تخصص من الوفر)	أحد معلمي برنامج خبرات أو الابتعاث.
المتوسطة			
الثانوية			

مادة التدريس: العلوم والمهارات الإدارية - مقدمة في الأعمال - مبادئ الاقتصاد - الإدارية المالية- السكرتارية والإدارة المكتبية - إدارة الفعاليات - مبادئ الإدارة - تخطيط الحملات التسويقية - المعرفة المالية - المحاسبة - الاقتصاد - إدارة أعمال - صناعة القرار في الأعمال - الحملات التسويقية-ريادة الأعمال- التسويق

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	علم الإدارة أو أحد فروعها مؤهل جامعي	المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في مبادئ الإدارة - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في التسويق - رياضيات ومسار رياضيات (مؤهل جامعي)	—

مادة التدريس: مهارات البحث ومصادر المعلومات (مكتبات)

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	مكتبات مؤهل جامعي	عربي (جميع المؤهلات) - حاسب آلي (جميع المؤهلات) - علم الإدارة	—

مادة التدريس: التربية الفنية (بنين / بنات)

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	التربية الفنية (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل دبلوم - مؤهل جامعي).	الاقتصاد المنزلي - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الفنون - استثمار الوفر في جميع التخصصات	—
المتوسطة	التربية الفنية مؤهل جامعي - (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل دبلوم)	اقتصاد منزلي (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي - مؤهل جامعي ابتدائي) المؤهلين من برامج الاستثمار الأمثل في التربية البدنية	—

مادة التدريس: المواطنة الرقمية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات)	الحاسب الآلي (جميع المؤهلات) - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل بالمهارات الرقمية	—

مادة التدريس: الفنون

ضوابط خاصة (إن أمكن)	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	التخصص الأساسي	المرحلة الدراسية
—	تربية فنية (كلية معلمين/ات . دبلوم) - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الفنون	التربية الفنية (مؤهل كليات المعلمين / والمعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل دبلوم)	الثانوية

مادة التدريس: مادة التدريب العملي

ضوابط خاصة (إن أمكن)	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	التخصص الأساسي	المرحلة الدراسية
—	الدراسات الاجتماعية (مؤهل جامعي) - الدراسات النفسية والاجتماعية - مكتبات	علم الإدارة مؤهل جامعي	الثانوية

مادة التدريس: مادة التدريس: التربية البدنية والدفاع عن النفس (بنين- بنات) - اللياقة والثقافة الصحية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الطفولة المبكرة	التربية البدنية (مؤهل جامعي - مؤهل دبلوم)	المؤهلين من الاستثمار الأمثل تربية بدنية -الدبلوم العالي في التربية البدنية - الاقتصاد المنزلي (بنات)- التربية الفنية- استثمار الوفر في جميع التخصصات	
الابتدائية	التربية البدنية (مؤهل كليات المعلمين) - مؤهل جامعي ابتدائي- مؤهل جامعي - مؤهل دبلوم	المؤهلين من الاستثمار الأمثل تربية بدنية -الدبلوم العالي في التربية البدنية - الاقتصاد المنزلي (بنات)- التربية الفنية- استثمار الوفر في جميع التخصصات	
المتوسطة	التربية البدنية (مؤهل كليات المعلمين) - مؤهل جامعي ابتدائي- مؤهل جامعي - مؤهل دبلوم	دبلوم عالي في التربية البدنية- المؤهلين من برامج الاستثمار الأمثل في التربية البدنية- الاقتصاد المنزلي (جميع المؤهلات)- استثمار وفر جميع التخصصات.	—
الثانوية	التربية البدنية (مؤهل كليات المعلمين) - مؤهل جامعي ابتدائي- مؤهل جامعي - مؤهل دبلوم	دبلوم عالي في التربية البدنية- المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في مادة التربية البدنية- اقتصاد منزلي	

مادة التدريس: رياض الأطفال

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
رياض الأطفال	رياض الأطفال (جميع المؤهلات)	لغة عربية – الدراسات الإسلامية – الاقتصاد المنزلي	—

مادة التدريس: مادة التربية المهنية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	علم الإدارة مؤهل جامعي	الدراسات النفسية واجتماعية (مؤهل جامعي) مكتبات (مؤهل جامعي)	—

مادة التدريس: التربية الفكرية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	التربية الفكرية (جميع المؤهلات)	توحد- صعوبات التعلم- المؤهلين من الاستثمار الأمثل في تخصص التربية الخاصة	—
المتوسطة		التوحد - تعدد العوق - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في التربية الفكرية	
الثانوية		صعوبات التعلم -الإعاقة السمعية -الإعاقة البصرية- تدريبات النطق -التدريبات السلوكية- تعدد العوق، التوحد - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية	

مادة التدريس: صعوبات التعلم

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	صعوبات التعلم (جميع المؤهلات)	التربية الفكرية- التوحد - الإعاقة السمعية	—
المتوسطة		الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية- المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في صعوبات التعلم- الوفر من تخصصات التربية الخاصة	
الثانوية		الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية- المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في صعوبات التعلم- الوفر من تخصصات التربية الخاصة	

مادة التدريس: التدريبات السلوكية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	التدريبات السلوكية (جميع المؤهلات)	الدراسات النفسية والاجتماعية – التربية الفكرية – الإعاقة السمعية – الإعاقة البصرية – تدريبات النطق – صعوبات التعلم - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة	—
المتوسطة		الدراسات النفسية والاجتماعية – التربية الفكرية – الإعاقة السمعية – الإعاقة البصرية – تدريبات النطق – صعوبات التعلم - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة	
الثانوية		الدراسات النفسية والاجتماعية – التربية الفكرية – الإعاقة السمعية – الإعاقة البصرية – تدريبات النطق – صعوبات التعلم - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة	

مادة التدريس: التوحد

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	التوحد (جميع المؤهلات)	التربية الفكرية -الإعاقة السمعية -الإعاقة البصرية- تدريبات النطق -التدريبات السلوكية، صعوبات تعلم - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة	—
المتوسطة		التربية الفكرية -الإعاقة السمعية -الإعاقة البصرية- تدريبات النطق -التدريبات السلوكية، صعوبات تعلم - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة	
الثانوية		التربية الفكرية -الإعاقة السمعية -الإعاقة البصرية- تدريبات النطق -التدريبات السلوكية، صعوبات تعلم - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة	

مادة التدريس: الإعاقة البصرية

ضوابط خاصة (إن أمكن)	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	التخصص الأساسي	المرحلة الدراسية
—	التربية الفكرية – توحيد- الإعاقة السمعية- المؤهلين من الاستثمار الأمثل في تخصص التربية الخاصة	الإعاقة البصرية (جميع المؤهلات)	الابتدائية

مادة التدريس: الإعاقة السمعية

ضوابط خاصة (إن أمكن)	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	التخصص الأساسي	المرحلة الدراسية
—	التربية الفكرية – توحيد- الإعاقة البصرية- المؤهلين من الاستثمار الأمثل في تخصص التربية الخاصة	الإعاقة السمعية (جميع المؤهلات)	الابتدائية

مادة التدريس: المهارات الحياتية والأسرية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الاقتصاد المنزلي (جميع المؤهلات) - الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات)	المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في المهارات الحياتية - الدراسات الاجتماعية - اقتصاد منزلي - استثمار الوفر في جميع التخصصات	—
المتوسطة	الاقتصاد المنزلي (جميع المؤهلات) - الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات)	المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في المهارات الحياتية - الدراسات الاجتماعية - اقتصاد منزلي - استثمار الوفر في جميع التخصصات	—
الثانوية	الاقتصاد المنزلي (جميع المؤهلات) - الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات) - علم نفس واجتماع (جميع المؤهلات)	المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في المهارات الحياتية - الدراسات الاجتماعية - اقتصاد منزلي - استثمار الوفر في جميع التخصصات	—

مادة التدريس: النشاط

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات)	استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة		استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	

مادة التدريس: التفكير الناقد

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
المتوسطة	علم نفس واجتماع (جميع المؤهلات)	المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في التفكير الناقد استثمار وفر جميع التخصصات (مؤهل جامعي)	—
الثانوية	علم نفس واجتماع (جميع المؤهلات)	المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في التفكير الناقد استثمار وفر جميع التخصصات (مؤهل جامعي)	—

مادة التدريس: الهندسة

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الفيزياء (مؤهل جامعي)	مسار فيزياء - فيزياء (مؤهل جامعي) - رياضيات (مؤهل جامعي)	—

٢. في حال عدم التمكن من تطبيق مصفوفات التخصصات للمرحلة الابتدائية يتم سد الاحتياج التعليمي من وفر جميع التخصصات، والاستفادة من النماذج التشغيلية للتعليم الإلكتروني من خلال تفعيلها في حال وجود احتياج تدريسي في الصف الدراسي.

٣. في حال عدم التمكن من تطبيق الضوابط الخاصة يتم سد الاحتياج التعليمي في مواد التدريس من قائمة التخصصات البديلة لسد الاحتياج الموضح في المصفوفة، ويكون الإسناد حسب الوفر والموازنة في حقل (التخصصات البديلة لسد الاحتياج) المذكورة في المصفوفة وليس وفق الترتيب.



دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية

الباب الثالث

التنفيذ




أولاً: لجنة معالجة عدم تنفيذ التكليف

يتم تشكيل لجنة في إدارات التعليم على النحو التالي:

- مدير عام التعليم رئيسًا.
- مدير إدارة الموارد البشرية (أمينًا للجنة).
- عضو مدير شؤون المعلمين .
- عضو من الإشراف التربوي .
- عضو من التربية الخاصة .
- عضو من الطفولة المبكرة

آلية معالجة عدم تنفيذ التكليف (رفض التكليف).

أولاً: في حال رفض المعلم تنفيذ التكليف أو رفض تكليف المعلم من مدير /ة المدرسة يتم العمل وفقاً للخطوات الإجرائية التالية:



خطوات العمل	المسؤول والمدة
١. إعداد تقرير عن الإجراءات التي تمت مع المعلم.	مدير المدرسة المنتدب منها المعلم (يوم واحد)
٢. الرفع إلى مكتب التعليم بخطاب مرفقاً به استمارة قضية، وحصر للأيام التي لم يباشر فيها المعلم عمله في المدرسة المكلفة إليها.	
٣. تعبئة رأيه في المعلم في الاستمارة.	مكتب التعليم أو القسم المختص في إدارة التعليم. (يوم واحد)
٤. زيارة المدرسة من قبل المشرف المختص بصورة عاجلة بعد توجيه مدير المكتب والتحقق من الموضوع والجلوس مع المعلم وإقناعه بتنفيذ التكليف والاطلاع على أسباب رفضه والتأكد من صحة إجراءات مدير المدرسة	
٥. تعبئة رأي المشرف المختص في استمارة القضية.	
٦. متابعة إجراءات وخطوات القضية لتسريع الإنجاز.	
٧. التواصل مع مدير المدرسة المكلف إليها المعلم لمعالجة وضع الحصص الصفية والتأكد من اتخاذ مدير المدرسة الإجراءات وفقاً لما ورد في خامساً / 2 (ضوابط خاصة بمدير المدرسة) والرفع من قبل المدير بغياب المعلم بعد (15) يوماً من التكليف .	
٨. العمل بصورة عاجلة على تكليف معلم بديل	

الخدمة: سد الاحتياج التعليمي.

هدف الإجراء:

معالجة عدم تنفيذ التكليف.

مجالات تنفيذ الإجراء

مدارس التعليم العام، تحفيظ القرآن، ورياض الأطفال والمعاهد العلمية وبرامج ومعاهد التربية الخاصة لجميع المراحل.

النماذج المستخدمة

نماذج محضر.

قواعد العمل:

الأنظمة والتعاميم ذات العلاقة.

آلية معالجة عدم تنفيذ التكليف (رفض التكليف).



خطوات العمل	المسؤول والمدة
١. رفع تقرير مفصل مرفقاً به كامل المستندات إلى مدير التعليم للتوجيه حيالها	مكتب التعليم أو القسم المختص في إدارة التعليم. (يوم واحد)
٢. إكمال ما يخصها وفق توجيه مدير التعليم على التقرير	الأقسام المعنية في إدارة التعليم ذات العلاقة

ثانياً / إذا كان رفض تكليف المعلم بسبب رفض مدير المدرسة:

يتم الرفع من قبل مدير مكتب التعليم والعمل وفقاً لخط سير القضية حسب الإجراءات السابقة في أولاً، وإحالته إلى لجنة القيادات المدرسة للنظر في استمراره.

تم بحمد الله